

تاج العروس من جواهر القاموس

كذا قاله الكسائيُّ إمَامُ هذا الشَّأْنُ واستَشْهَدَ به وتَبِعَهُ الجَوْهَرِيُّ
وكَفَى بهما عُمْدَةً غَلَطُ صَرِيحٍ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ قال شَيْخُنَا : وَهَذَا مِنْهُ
تَحَامُلٌ بِالرِّغْ كَيْفَ يُخَطِّبُ هَذَا مِنْ الإِمَامَيْنِ ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ وَهُوَ
أَيُّ الجَوْهَرِيِّ مَسْبُوقٌ أَيُّ سَبَقَهُ الكَسَائِيُّ فِي الغَلَطِ كالتَّأْيِيدِ
لِتَغْلِيظِهِ وَهُوَ عَجِيبٌ أَمَّا أَوَّلًا فَإِنَّهُ زَاوِلٌ وَهُوَ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ
الغَلَطُ وَثَانِيًا فَالْكَسَائِيُّ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَ فَكَيْفَ
يَجْعَلُهُ مَسْبُوقًا فِي الغَلَطِ كَمَا هُوَ طَاهِرٌ عِنْدَ التَّأْمُّلِ ثُمَّ قَالَ :
وَالصَّوَابُ فِي الْبَيْتِ فَتُحِ الثَّعَالِبِ الْمَثَلَةُ مِنَ الثُّعْلُبَانِ لِأَنَّهُ عَلَى
مَا زَعَمَهُ مُثْنَى ثَعْلَبٍ وَمِنْ قِصَّتِهِ . كَانَ غَاوِي بْنُ عَبْدِ العُزَّى
وَقِيلَ : غَاوِي بْنُ طَالِمٍ وَقِيلَ : وَقَعَ ذَلِكَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ وَقِيلَ لِابْنِ
ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ وَقَدْ تَقَدَّمَ سَادَنًا أَيُّ خَادِمًا لَصَنَمٍ هُوَ سُوعُ قَالَ أَبُو
نُعَيْمٍ وَكَانَتْ لِبَنِي سُلَيْمٍ بْنِ مَذْمُورٍ بِالضَّمِّ الْقَبِيلَةُ الْمَعْرُوفَةُ وَهَذَا
يُؤَكِّدُ أَنَّ الْقِصَّةَ وَقَعَتْ لِأَحَدِ السُّلَمِيِّينَ فَيَعْنِي هُوَ عِنْدَهُ
إِذْ أَقْبَلَ ثَعْلُبَانِ يَشْتَدُّانِ أَيُّ يَعْدُوَانِ حَتَّى تَسَنَّمَاهُ :
عَلَيَّاهُ فَبَالَا عَلَيْهِ فَقَالَ حِينَئِذٍ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ آنِفًا اسْتَدْلَّ
الْمُؤَلِّفُ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى تَخْطِئَةِ الكَسَائِيِّ وَالجَوْهَرِيِّ وَالْحَدِيثُ
ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي مُعْجَمِهِ وَابْنُ شَاهِينَ وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ مَشْرُوحٌ فِي
دلائِلِ النَّبُوءَةِ لِابْنِ نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ وَنَقَلَهُ الدِّمِيرِيُّ فِي حَيَاةِ
الْحَيَوَانِ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ : أَخْطَأَ الْهَرَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ
وَصَحَّفَ فِي رَوَايَتِهِ وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ : فَجَاءَ ثَعْلُبَانُ بِالضَّمِّ وَهُوَ
ذَكَرُ الثُّعَالِبِ اسْمٌ لَهُ مُفْرَدٌ لَا مُثْنَى وَأَهْلُ اللُّغَةِ يَسْتَشْهَدُونَ
بِالْبَيْتِ لِلْفَرَقِ بَيْنَ الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى كَمَا قَالُوا : الْأُفْعُوَانُ : ذَكَرُ
الْأَفَاعِي وَالْعُقْرُبَانُ : ذَكَرُ الْعَقَارِبِ وَحَكَى الزَّمَخْشَرِيُّ عَنِ الْجَاهِظِ
أَنَّ الرِّوَايَةَ فِي الْبَيْتِ إِنَّمَا هِيَ بِالضَّمِّ عَلَى أَنَّهُ ذَكَرُ الثُّعَالِبِ
وَصَوَّبَهُ الْحَافِظُ شَرَفُ الدِّينِ الدِّمِيطِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحُفَاطِ
وَرَدُّوا خِلَافَ ذَلِكَ قَالَهُ شَيْخُنَا وَبِهِ تَعْلَامٌ أَنَّ قَوْلَ الْمُصَنِّفِ :
الصَّوَابُ غَيْرُ صَوَابٍ . ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ سُلَيْمٍ لَا وَاقٍ هَذَا الصَّنَمُ

لَا يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ وَلَا يُعْطِي وَلَا يَمْنَعُهُ . فَكَسَّرَهُ وَلَحَقَ بِالنَّبِيِّ A
عَامَ الْفَتْحِ فَقَالَ النَّبِيُّ A " مَا اسْمُكَ ؟ " فَقَالَ : غَاوِي بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى
فَقَالَ : " بَلْ أَنْتَ رَاشِدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ " وَعَقَدَ لَهُ عَلَى قَوْمِهِ . كَذَا فِي
التَّكْمِلَةِ . وَفِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ : وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَمَّاهُ رَاشِدُ
بْنَ عَبْدِ اللَّهِ .

وَهِيَ أَيْ الْأُنْثَى ثَعْلَابِيَّةٌ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِهِ
أَوِ الذَّكَرُ إلخ فذكره هنا كالاستدراك مع مُخَالَفَتِهِ لِقَاعِدَتِهِ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الثَّعْلَابُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى ثُعْلَالَةٌ ج ثُعَالِبُ وَثُعَالٍ عَنْ
الْحَيَّانِيِّ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا يُعْجِبُنِي قَوْلُهُ وَأَمَّا سَيِّدَوَيْهِ
فَإِنَّهُ لَمْ يُجْزِ ثُعَالٍ إِلَّا فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِ رَجُلٍ مِنْ يَشْكُرَ :
لَهَا أَشَارِيرُ مِنْ لَحْمٍ تُنَمِّرُهُ ... مِنَ الثَّعَالِي وَوَخَزُ مِنْ
أَرَانِيهَا وَوَجَّهَ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّ الشَّاعِرَ لَمَّا اضْطُرَّ إِلَى الْيَاءِ
أَبْدَلَهَا مَكَانَ الْبَاءِ كَمَا يُبْدِلُهَا مَكَانَ الْهَمْزَةِ .
وَأَرْضُ مَثْعَلَةٍ كَمَرْحَلَةٍ وَمُثْعَلِيَّةٌ بِكَسْرِ : اللَّامِ ذَاتُ ثُعَالِبِ
أَيْ كَثِيرَتُهَا . فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : أَرْضُ مَثْعَلَةٍ فَهُوَ
مِنْ ثُعَالَةٍ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَنَّ مِنْ ثُعَالِبِ كَمَا قَالُوا مَعْقَرَةٌ : لَأَرْضٍ
كَثِيرَةٍ الْعَقَارِ .